

## المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٢

بالموافقة على اتفاق المظلة بشأن المشروع المصرى لنقل وتدعيم  
شبكة الكهرباء القومية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٦/٧/٢٠١٠  
بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين فى التنمية  
وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، والمفوضية الأوروبية ،  
وبنك الاستثمار الأوروبى ، وبنك التعمير الألمانى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣/٢/٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠/٣/٢٠١١ ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر

المرسوم بقانون الآتى نصه . وقد أصدرناه :

( المادة الاولى )

ووفق على اتفاق المظلة بشأن المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية ،  
الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٦/٧/٢٠١٠ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين  
فى التنمية وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك الاستثمار الأوروبى ،  
وبنك التعمير الألمانى ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا المرسوم بقانون فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، ويُعمل به  
اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ النشر .

صدر بالقاهرة فى ١٨ صفر سنة ١٤٣٣ هـ

( الموافق ١٢ يناير سنة ٢٠١٢ م ) .

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

المشير / حسين طنطاوى

اتفاق مظلة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

الشركاء الأوروبيين فى التنمية

وهم

الوكالة الفرنسية للتنمية ("AFD")

و

المفوضية الأوروبية ("EC")

و

بنك الاستثمار الأوروبي ("EIB")

و

بنك التعمير الألماني ("KfW")

ويشار إليهم كل على حدة بـ «شريك التنمية الأوروبي»

بشأن

المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية

## إن حكومة جمهورية مصر العربية

9

### الشركاء الأوروبيين فى التنمية

انطلاقاً من روح التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين فى التنمية ،

ورغبةً فى تقوية وتكثيف علاقاتهم من خلال التعاون المشترك فى إطار روح الشراكة ،

وإدراكاً أن هذه الشراكة الوثيقة تشكل أساس اتفاق المظلة هذا ،

ويهدف المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ،

أخذين فى الاعتبار إعلانى باريس وأكرا بشأن فعالية المساعدات ، الملكية ،

والتنسيق والمواءمة وتحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة ،

أخذاً فى الاعتبار :

( أ ) اتفاق المشاركة بين جمهورية مصر العربية والاتحاد الأوروبى الذى دخل حيز النفاذ

فى الأول من يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة لسياسة الجوار والمشاركة

الأوروبية بين مصر والاتحاد الأوروبى ، والتي تم إقرارها خلال الاجتماع الثالث

لمجلس المشاركة المصرى الأوروبى ببروكسل فى ٦ مارس ٢٠٠٧ ،

وقرار المفوضية الأوروبية رقم 3951 (2009) C بشأن اعتماد مخصصات

مرفق الجوار للاستثمار ،

(ب) الاتفاق الإطاري الموقع بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبى

فى ١٩ يوليو ١٩٩٧ ،

(ج) الاتفاق الإطاري الموقع بين جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية

فى ١٩ أبريل ٢٠٠٦ ،

تم الاتفاق على ما يلى :

( المادة الاولى )

مصطلحات

AFD	يعنى الوكالة الفرنسية للتنمية
DAC	يعنى لجنة مساعدات التنمية
EC	يعنى المفوضية الأوروبية
EEHC	يعنى الشركة القابضة لكهرباء مصر ، شركة مملوكة بالكامل للدولة تعمل تحت رعاية وزارة الكهرباء والطاقة
EETC	يعنى الشركة المصرية لنقل الكهرباء ، شركة تابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر
EIB	يعنى بنك الاستثمار الأوروبي
EU	يعنى الاتحاد الأوروبي
EUR	يعنى يورو
KfW	يعنى بنك التعمير الألماني
MOEE	يعنى وزارة الكهرباء والطاقة
NIF	يعنى مرفق الجوار للاستثمار

( المادة الثانية )

أهداف المشروع

يختص المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية ببرنامج متعدد النظم ، متوسط الأجل للاستثمارات ذات الأولوية وذلك لدعم ومد الشبكة القومية للكهرباء ذات الضغط العالى جداً والضغط العالى ، وتقوم الشركة المصرية لنقل الكهرباء بتنفيذ وتشغيل وصيانة المشروع ، وفقاً للمستندات المعنية بالمشروع والمزمع الموافقة عليها وتداولها بين الشركاء الأوروبيين فى التنمية (بخلاف المفوضية الأوروبية) والشركة المصرية لنقل الكهرباء والشركة القابضة لكهرباء مصر .

يساهم المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية فى توسيع البنية الأساسية للطاقة ، مما يدعم التنمية والنمو الاقتصادى - الاجتماعى فى مصر . ويعمل المشروع على تطوير شبكة نقل الكهرباء بما يسمح بتوصيل الطاقة الجديدة لتوليد الكهرباء بما فى ذلك الطاقات المتجددة ، وتوفير الإمكانيات للربط الداخلى الإقليمى . كما يسمح المشروع بتحقيق توازن بين حمولة الطاقة والحد من الفاقد الفنى ، بينما يزيد من الاعتمادية وجودة العرض ، والوفاء بالطلب المستقبلى المتزايد على الكهرباء فى المنطقة .

### ( المادة الثالثة )

#### الحزمة التمويلية

١ - تأسيساً على النتيجة الإيجابية للتقييم الذى أعده الشركاء الأوروبيون فى التنمية للمشروع المصرى لنقل وتدعيم الشبكة القومية للكهرباء ، ووفقاً للتفويض الصادر لكل شريك أوروبى فى التنمية من هيئاتهم المختصة (متضمناً مرفق الجوار للاستثمار) لإبرام اتفاق قرض/تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ، من المزمع أن يتيح الشركاء الأوروبيون فى التنمية بشكل نهائى الحزمة التمويلية التالية لحكومة جمهورية مصر العربية بموجب الشروط المنصوص عليها أدناه فى المادة الثالثة فقرة (٢) «الحزمة التمويلية» ووفقاً للمادة (٥) أدناه .

٢ - وفقاً لقرارات تمويل المفاوضات الأوروبية والشركاء الأوروبيين فى التنمية ، فإن المبلغ المقترح ومدلول كل مساهمة على حدة للشركاء الأوروبيين فى التنمية يكون كما يلى :

فترة السماح (بالسنوات)	الاستحقاق (بالسنوات)	معدل الفائدة *(%)	القيمة	
٥	٢٠	٣.٥٩٪ سنوياً	٢٦٠.٠٠٠.٠٠٠ يورو	بنك الاستثمار الأوروبى
		منحة / مساعدة فنية	٢٠.٠٠٠.٠٠٠ يورو	المفوضية الأوروبية
٥	١٨	٤.٠١٪ سنوياً	٥٠.٠٠٠.٠٠٠ يورو	الوكالة الفرنسية للتنمية

فترة السماح (بالسنوات)	الاستحقاق (بالسنوات)	معدل الفائدة (%)	القيمة	
٣	١٢	٤,٦٠٪ سنوياً	٥٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو	بنك التعمير الألماني
			١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو**	مصادر أخرى للتمويل (البنك الدولي)
			٢٣٢,٠٠٠,٠٠٠ يورو***	الحكومة المصرية
			٧٦٢,٠٠٠,٠٠٠ يورو	المجموع

### مفتاح ملاحظات الجدول

- \* معدلات استرشادية للفائدة الثابتة الحالية بالشروط السائدة في السوق .
- \*\* يعادل ٢٢٠,٠٠٠,٠٠٠ مليون دولار .
- \*\*\* المعادل بالجنيه المصرى ، (المبلغ الخاص باستثمارات الحكومة المصرية خالص من أى ضرائب محلية وأية رسوم واجبة الدفع ذات صلة بالمشروع) .
- ٣ - تعتبر الحزمة التمويلية كما يتفق جميع أطراف اتفاقية المظلة هذه ، هى حزمة واحدة مشتركة فقط ولا يمكن فصلها أو تقسيمها ، حيث تم تصميمها بأسلوب يؤدي إلى أن يكون المتوسط المرجح لسعر فائدة الحزمة التمويلية هو (٣,٣٪) بعنصر منحة يبلغ حوالى (٤٣٪) وفقاً لطريقة حسابات لجنة مساعدات التنمية (DAC) .
- ٤ - تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بتوفير التمويل المحلى للمشروع وفقاً لخطة التنفيذية .

### ( المادة الرابعة )

#### سداد القروض

تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية ، كمقترض ، بأن تقوم بالوفاء بكامل التزامات السداد المستحقة عليها من خلال وزارة المالية .

### ( المادة الخامسة )

#### ترتيبات التنفيذ

١ - إن تنفيذ واستخدام المبالغ المحددة فى المادة الثالثة من اتفاق المظلة هذا والشروط والأحكام التى تم بناءً عليها إتاحة هذه المبالغ بحكمها اتفاقيات قرض/تمويل محددة يتم التفاوض عليها وتوقيعها بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويمثلها - ليس على سبيل الحصر -

الوزارات المشاركة فى تنفيذ وتمويل المشروع - حسب الحالة - والبنك المركزى المصرى) والشركة المصرية لنقل الكهرباء (التي لها صلة باتفاقيات قرض/تمويل محددة) وكل شريك أوروبى فى التنمية .

٢ - يقوم كل شريك أوروبى فى التنمية بصرف المبالغ بموجب اتفاقات القروض/التمويل الخاصة به فقط فى حالة إذا ما :

- ( أ ) دخل اتفاق المظلة هذا حيز النفاذ .
- (ب) تم توقيع جميع اتفاقات قرض/تمويل مع كل شريك من الشركاء الأوربيين فى التنمية .
- (ج) لم تنشأ أى واقعة - فى إطار اتفاق القرض/التمويل - يكون من شأنها تمكين أى شريك أوروبى فى التنمية من إلغاء أو تعليق الصرف بموجب الاتفاقية المبرمة معه على حدة .
- (د) تم استيفاء كافة الشروط السابقة على السحب (بمعنى الفعالية المتبادلة) لكل اتفاقات القروض/التمويل .
- (هـ) تتم المسحوبات الخاصة بكل شريك أوروبى فى التنمية على أساس التناسب ، أى بنسبة مساهمة كل شريك فى التمويل .

#### ( المادة السادسة )

#### اتفاقات القروض والتمويل

وفقاً لكل شريك أوروبى فى التنمية والمفوض على نحو ما من قبل حكومته (بما فى ذلك مرفق الجوار للاستثمار) بالدخول فى اتفاق قرض/التمويل ورضاء كل شريك عن الشروط الواردة باتفاق قرض/التمويل ، من أجل تنفيذ المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية موضوع اتفاق المظلة الذى نحن بصدده :

- ( أ ) يقوم كل من بنك الاستثمار الأوروبى وبنك التعمير الألمانى والوكالة الفرنسية للتنمية بالتفاوض وتوقيع اتفاقات القروض/التمويل منفردة مع البنك المركزى المصرى نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية كمفترض ، ووزارة الكهرباء والطاقة (كجهة لها صلة بتنفيذ القرض/اتفاقات التمويل) والشركة القابضة لكهرباء مصر (كجهة لها صلة بتنفيذ القرض/اتفاقات التمويل) كمروج ، والشركة المصرية لنقل الكهرباء كمستفيد .

- (ب) تقوم المفوضية الأوروبية بالتفاوض وتوقيع اتفاق التمويل المنفرد الخاص بها مع وزارة الكهرباء والطاقة بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية .
- (ج) تقوم المفوضية الأوروبية وبنك الاستثمار الأوروبي بالموافقة على تمويل المساعدة الفنية بمنحة من خلال مرفق الجوار للاستثمار .

#### ( المادة السابعة )

##### امتيازات

طبقاً للنصوص المعنية بهذا الشأن الواردة بالاتفاقات المذكورة في الفقرة من (أ) إلى (ج) في التمهيد أعلاه ، تعفى حكومة جمهورية مصر العربية بنك الاستثمار الأوروبي (EIB) والمفوضية الأوروبية (EC) وبنك التعمير الألماني (KfW) ، والوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) من كافة الضرائب بما في ذلك ضريبة المبيعات والجمارك وغيرها من الرسوم العامة المطبقة في جمهورية مصر العربية فيما يخص إبرام وتنفيذ الاتفاقات المشار إليها في المادتين الخامسة والسادسة أعلاه .

#### ( المادة الثامنة )

##### سير العمل والمتابعة

يقوم الشركاء الأوروبيون في التنمية وحكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها - ليس على سبيل الحصر - الوزارات والمؤسسات المشاركة الأخرى في تنفيذ المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية بتنظيم بعثات مشتركة منتظمة لمتابعة سير العمل لضمان أن حصيلة الحزمة التمويلية المشار إليها في المادة الثالثة أعلاه يتم استخدامها في الغرض المخصص لها وطبقاً للاتفاقات المشار إليها في المادتين الخامسة والسادسة أعلاه .

#### ( المادة التاسعة )

##### دخول الاتفاق حيز النفاذ

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار الشركاء الأوروبيين في التنمية من خلال بنك الاستثمار الأوروبي (بصفته مؤسسة التمويل الرائدة) بما يفيد أن المتطلبات القانونية المصرية لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ قد تمت . وبالتالي يكون اتفاق المظلة هذا سارياً ونافذاً بكامل بنوده اعتباراً من تاريخ قيام حكومة جمهورية مصر العربية بهذا الإخطار .



( المادة العاشرة )

حل النزاع

أى نزاع أو خلاف أو جدل أو مطالبة تنشأ فيما يتعلق باتفاق المظلة يتم بقدر الإمكان تسويته ودياً ما بين الأطراف .

حُرر هذا الاتفاق ووقَّع في مدينة القاهرة يوم ٢٦ يولية ٢٠١٠ ، من عشر نسخ أصلية ، خمس باللغة العربية وخمس باللغة الإنجليزية ، لكل منها ذات الحجية ، وفي حالة الاختلاف في تفسير النصين العربى والإنجلىزى ، يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

عن الشركاء الأوروبيين فى التنمية

**فايزة أبو النجا**

بنك الاستثمار الأوروبى (EIB)

وزيرة التعاون الدولى

(إمضاء)

المفوضية الأوروبية (EC)

(إمضاء)

بنك التعمير الألمانى (KfW)

(إمضاء)

الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)

(إمضاء)

## قرار وزير الخارجية

رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٢

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ١٠ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ ، بالموافقة على اتفاق المظلة بشأن المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٦ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين فى التنمية وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك الاستثمار الأوروبى ، وبنك التعمير الألمانى ؛

وعلى تصديق السيد رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ ؛

### قرر:

#### ( مادة وحيدة )

يُنشر فى الجريدة الرسمية المرسوم بقانون رقم ١٠ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ ، بالموافقة على اتفاق المظلة بشأن المشروع المصرى لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٦ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين فى التنمية وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك الاستثمار الأوروبى ، وبنك التعمير الألمانى .

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٢/٨/١٦

صدر بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٦

وزير الخارجية

محمد كامل عمرو